MECAM Papers

توماسو فيرجيلي

حقوق مجتمع الميم وحرية الضمير في تونس: ما بين القواعد الإسلامية والحقوق الفردية

MECAM Papers | Number 11 | January 20, 2025 | https://dx.doi.org/10.25673/117901 | ISSN: 2751-6490

يتم فحص حقوق مجتمع الميم (المثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية) وحرية الضمير في تونس من خلال تقييم تأثير الإسلام على النظام القضائي للبلاد. فرغم تغير الإطار القانوني التونسي بشكل ملموس منذ ثورة 2010 ، لا يزال تأثير الإسلام على التفسيرات القانونية يهدد الحريات الفردية، لا سيما للفئات الضعيفة مثل النساء وأفراد مجتمع الميم والأقليات الدينية.

- استند القضاة والسلطات الرسمية بالقواعد الإسلامية لتبرير التمييز ضد المرأة وغير المسلمين في مسائل الحرية الدينية والزواج والميراث وحضانة الأطفال.

- بالإضافة إلى ذلك، تم تفسير بنود جزائية ذات صياغة غامضة تتعلق ب „الأخلاق الحميدة" و „الآداب العامة" من خلال منظور ديني، مما أدى إلى اضطهاد أفراد مجتمع الميم والمجدفين والملحدين. وغالبا ما يتم استهداف هذه المجموعات بحجة التحدي لنظام اخلاق الأغلبية وتعزيز الفتنة – وهو مفهوم يشير إلى الانقسام المجتمعي والفساد داخل الأمة الإسلامية.

- وعلى عكس ذلك، أدت التفسيرات القضائية التي تتفادى الاعتبارات الدينية و تؤيد الحقوق الفردية القائمة على القانون الدستوري والدولي إلى نتائج أكثر إنصافا .ولم تمر هذه التطورات دون ان تواجه معارضة من قبل المنظمات المحافظة.

الإطار

يثير المناخ الحالي من الميولات الاستبدادية والشعبوية المحافظة مخاوف بشأن مستقبل حقوق الإنسان في تونس. ويمكن للدستور الجديد، الذي يأكد على „مقاصد الإسلام الحنيف"، ان يشهد مزيدا من تأثير الدين على القانون وان يعرض حقوق الفئات الضعيفة للخطر. إن وجود إطار علماني أمر بالغ الأهمية لضمان حرية الضمير وحماية الأفراد من التمييز.

القواعد الإسلامية مقابل الحقوق الفردية في النظام الدستوري التونسي

أدت الثورة التونسية سنة 2010 إلى عملية تغيير ديمقراطي، مما سمح للمراقبين المحليين والدوليين لبعض الوقت بتحية البلاد باعتبارها النموذج الناجح الوحيد لما يسمى بالربيع العربي. وضع دستور 2014 إطارا للديمقراطية البرلمانية مع فصل واضح بين السلطات، قضاء مستقل، وسلطات مستقلة، وضمانات دستورية لحقوق الإنسان والمساواة. ومن بين هذه الحقوق، ربما كان ادراج حرية الضمير هو الأكثر لفتا للنظر، مشكلا بذلك علامة تقدم حاسم لبلد ذي أغلبية مسلمة. في الواقع، لا تعترف حرية الضمير بحق الأفراد في اعتناق المعتقدات الدينية فحسب , بل كذلك بأي نوع آخر من المعتقدات التوحيدية أوغيرالتوحيدية أو الإلحادية، بما في ذلك - مبدئيا - الحق في تغيير الأديان أو إعادة تفسيرها أو انتقادها (Ben Achour 2015). كانت هذه الخطوة، مع ما تنطوي عليه من إمكانية تحدي العقائد المتجذرة، لا مثيل لها في بلد مسلم (Avon 2017).

ورغم ذلك، فإن ياسمين الربيع لم يتفتح للجميع. ظلت شرائح معينة من المجتمع، بما في ذلك النساء وأفراد مجتمع الميم والأقليات الدينية وغير الدينية على حد سواء، تواجه انتهاكات حقوقية متسترة بالأخلاقيات المجتمعية، التي غالبا ما تكون مستوحاة من تفسير معين للإسلام. في حين أن التشريع التونسي علماني بشكل عام في جانبه الرسمي، إلا أن الدين يؤثر عليه من خلال الصياغات المزدوجة والتأويلات القضائية، حيث غالبا ما يدمج القضاة القواعد الإسلامية في أحكامهم. و قد كان لذلك آثار مدمرة لحقوق مجتمع الميم وحرية الضمير.

ومن هذا المنظور، ابقى دستور 2014 على الغموض الموروث من ميثاق عام 1959، بل وزاد منه إلى حد ما. فقد احتفظ بذكر الإسلام في الفصل الاول، والذي يمكن تفسيره بانه „دين تونس“ (بدلالة مجتمعية) أو „دين الدولة“ (بدلالة قانونية)، لكنه حد من نطاقه بتعريف تونس „كدولة مدنية“ (الفصل 2). و بالإضافة إلى ذلك، فقد قرن الاعتراف بحرية الضمير وحظر التهديد بالتكفير بتعيين الدولة في الوقت نفسه „راعية للدين“، المكلفة بحماية المقدس (الفصل 6).

وعوضا عن تبديدها، تفاقمت هذه الازدواجية بسبب دستور 2022، الذي صاغه الرئيس قيس سعيد وأصدره بانفراد بعد انقلابه عام 2021. بينما الغى الإشارة إلى الإسلام في الفصل 1، مما يجعل تونس أول دولة عربية لا تعترف دستوريا بالإسلام كدين رسمي، يتضمن النص الجديد أحكاما ذات توجه ديني - ليس على النمط الإيراني لحكم رجال الدين، ولكن بمعنى ترسيخ الدين كمنبع رئيسي للسلطة (Lewis 2002: 113; Hirschl 2010: 2). على وجه الخصوص، لم تعد الدولة تتميز بأنها دولة مدنية، بل اصبحت جزءا من „الأمة الإسلامية“، وهي مطالبة فعليا بالنهوض ب“مقاصد الإسلام الحنيف“ (الفصل 5). ووفقا للعديد من المراقبين، عدلت هذه الخطوة الكفة نحو إضفاء شرعية قانونية على الدين. على الرغم من أنه من المبكر جدا تقييم آثار دستور 2022 على الهيئات القضائية، إلا أن الخبراء القانونيين ومنظمات حقوق الإنسان يصفون مشهدا مقلقا فيما يتعلق بالأقليات، على غرار النساء والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمتحولين جنسيا والأقليات الدينية/غير الدينية (Amnesty International 2022; Fédération internationale pour les droits humains 2022; Boukhayatia 2023; عياض بن عاشور، مقابلة 2022).

ويمكن القول أن هذه الفئات المجتمعية قد عانت أكثر من غيرها بسبب الحجج الدينية التي استخدمت في المحاكم لحرمانهم من حريتهم ومساواتهم. ومع ذلك، فقد ظهر فقه قضائي مختلف يرتكز على الحريات الدستورية والقانون الدولي، ويبين أن تفسيرا أكثر علمانية للقواعد الحالية يمكن أن يؤدي إلى نتائج أكثر إنصافا. ونستعرض فيما يلي أمثلة لهذين التيارين المتناقضين.

التأثير الإسلامي مقابل الحقوق الفردية في الممارسة القضائية

في مجال قانون الأسرة، استخدم بعض القضاة إشارات ضمنية (أو مصطنعة) إلى الشريعة الاسلامية في قانون الأحوال الشخصية للجزم بأن المرأة المسلمة لا يمكنها الزواج من رجل غير مسلم وأن غير المسلم لا يمكن أن يرث من المسلم. لا يوجد في حد ذاته أساس قانوني في القانون الوضعي التونسي يدعم أيا من هذه الخلاصات، خاصة وأن الرئيس الراحل الباجي قائد السبسي قد ألغى لائحة إدارية تقتضي شهادة اعتناق الاسلام من الزوج غير المسلم. ومع ذلك، وبما أن قانون الأحوال الشخصية تشير إلى موانع الزواج „القانونية" باستخدام صفة الشرعية (بدلا من صفة „القانونية" الأكثر حيادية)، بالإضافة إلى استخدام صيغة مفتوحة بشأن موانع حق الوراثة، قدمت بعض المحاكم تفسيرا قائما على الشريعة الإسلامية وأنتهكت هذه الحقوق الأساسية. عوضا عن ذلك، توصل الفقه القانوني الأحدث عهدا إلى الخلاصة المعاكسة، مؤكدا أن حرية اختيار الزوج والحصول على الميراث الشرعي بغض النظر عن الدين هي حقوق مصانة تنبع من حرية الضمير، كما هو مرسخ في الدستور والمعاهدات الدولية (Gallala-Arndt 2021: 39).

وقد أدى نهج تأويلي مماثل ببعض القضاة إلى تفسير بنود جزائية غامضة تشير إلى „الأخلاق الحميدة" و"الآداب العامة" وما شابه ذلك بمنظور ديني، واستخدامها لاستهداف أنواع مختلفة من الأقليات التي يجمعها تحديها المزعوم لروح الأغلبية. ووفقا لحكم صدر في عام 2012 في قضية تجديف شهيرة، فإن الأخلاق الحميدة تساوي „مجمل القواعد الأخلاقية والتقاليد والأعراف والتشريعات الدينية السائدة في المجتمع والتي لا يجوز انتهاكها" (Mezghani et al. 2012). ومن هذا المنطلق، يصبح من الصعب تحديد نطاق الجريمة، حيث تم في الواقع استخدام ذلك كسلاح ضد عدد كبير من الأفراد، بما في ذلك مجتمع الميم، والمجدفين، والملحدين المعلنين، والمجاهرين بإفساد صيام رمضان – و كلهم جمعوا معا باعتبارهم من نذائر الفتنة، وهو مفهوم ديني يشير إلى زرع الانقسام والفساد في مجتمع مسلم محترم (Virgili 2022: 124).

كما حشدت الحكومة حججا اجتماعية دينية في محاولتها لإغلاق جمعية شمس المؤيدة لمجتمع الميم، والتي „تتعارض أنشطتها"، وفقا لرئيس الدعوى القضائية للدولة، مع „تقاليد التونسيين المسلمين" (Jelassi 2020: 240). يجسد رد القاضي في هذه القضية النزعة القائمة على الإحالة إلى الحريات الدستورية والقانون الدولي: فقد اعترفت محكمة الاستئناف بتونس علنا في رفضها لطلب الحكومة بالأقليات الجنسية كفئة محمية بموجب القانون الدولي واعتبرت حمايتها نشاطا جديرا بالتقدير يهدف إلى „الحفاظ على الكرامة الإنسانية والوقاية من أي اعتداء ينجر عن اختلاف الميول الجنسية" (Ferchichi 2019).

كما طرأت تطورات إيجابية في المجال الجنائي، حيث تعتبر „اللواط أو المساحقة" جريمة يعاقب عليها بالسجن لمدة ثلاث سنوات بموجب الفصل 230 من القانون العقوبات. وإن كانت محكمة التعقيب لم تنجح في استنكار جوهر الجريمة (كما كان بإمكانها أن تفعل بتوظيف حجج القانون الدستوري والدولي)، الا انها ارست نمطا في تطبيق الضمانات الإجرائية، والتي غالبا ما يتم تجاهلها في عملية الحصول على الأدلة. ومن الأدوات الاكثر قسوة وهي مستخدمة على نطاق واسع „لإثبات" اللواط هو الاختبار الشرجي، والذي أصبح في الآونة الأخيرة يطعن فيه امام المحاكم باعتباره انتهاكا لحرمة الجسد.

كما ظهرت تشريعات أكثر تقدمية فيما يتعلق بحقوق الأقليات الدينية. ومن أبرز الأمثلة قضية البهائيين التونسيين، الذين طالما حاولوا تأكيد حقهم في تأسيس جمعية دينية خاصة بهم، إلا أنها لاقت رفض الحكومة. وقد تم تبرير هذا الرفض بفتاوى من وزارة الشؤون الدينية، ومفتي الجمهورية، وجامعة الفقه الإسلامي العالمية ومقرها السعودية،

الذين اتهموا جميعا البهائيين بالكفر ونشر الفتنة في المجتمع. وقد رفضت المحكمة الإدارية هذه الحجج وأكدت على حقوق البهائيين في تأسيس منظمتهم وفقا للمرسوم بقانون رقم 88 لسنة 2011 بشأن الجمعيات غير الحكومية.

أهمية وجود إطار علماني للحريات الفردية

لسوء الحظ، واجهت التطورات التقدمية المذكورة أعلاه مقاومة من الهيئات المحافظة. فعلى الرغم من الانتصار القانوني الذي حققه البهائيون، ترفض الحكومة الامتثال. وعلى الرغم من الاعتراف القضائي بالأقليات الجنسية والحظر المزعوم على الفحص الشرجي (News24 2017)، لا يزال اضطهاد المثليين مستمرا (Belhadj and Ferchichi 2023). و على الرغم من التطورات القانونية، لا يزال المسؤولون يعارضون تسجيل زواج النساء المسلمات بالرجال غير المسلمين على أساس قناعاتهم الدينية والموانع المزعومة للشريعة (Attalaki 2021: 8; Idrissi 2021: 137; Boukhayatia 2023). وعلى الرغم من الضمان الدستوري لحرية الضمير، اتخذت مقاضاة المجدفين المزعومين منعطفا ظلاميا جديدا، مع التذرع بقوانين مكافحة الإرهاب ضدهم (Virgili 2022: 105).
ويشكل المناخ السياسي الحالي، الذي يتسم بالتراجع الاستبدادي والشعبوية المحافظة للرئيس سعيد، سببا إضافيا للتخوف. كما أن إصدار قوانين جديدة تقيد الحريات المدنية – مثل المرسوم بقانون 2022-54، الذي يستهدف بشكل ضبابي نشر „الإشاعة والأخبار الزائفة“ – يهدد مجال عمل المجتمع المدني المتقلص بالفعل وبالتالي المعارضة. و إلى جانب الهواجس المحيطة بدستور 2022 وإمكانية تعزيزه لتفسيرات القانون المتجذرة في الإسلام، يشير ذلك إلى أن مسار حماية حرية الضمير وحقوق مجتمع الميم في تونس سيكون محفوفا بالتحديات. وفي الوقت نفسه، فإن الاتجاه القضائي التقدمي المتمثل في الابتعاد عن المرجعيات الدينية نحو فهم أكثر علمانية للحريات الفردية، وهو راسخ في القانون الدستوري والدولي، يبشر ببصيص من الأمل. ويدل هذا التحول على انه من الممكن تحقيق نتائج أكثر إنصافا ولو في إطار التشريعات الحالية.
وبشكل عام، فإن التجربة التونسية عالقة بين الدولة المدنية والتدخل الديني في القانون، حيث ينتج كل منهما آثارا متعارضة على الأفراد المستضعفين: ففي حين أدت الحجج الدينية إلى التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان، أسفر التشريع الراسخ في القانون الدستوري والدولي عن نتائج أكثر عدلا. إن السبيل الوحيد لفض هذا النزاع وحماية الأفراد من نزوات الاطراف الفاعلة ذات الدوافع الدينية يتمثل في إنشاء بنية علمانية قوية (أي محايدة). وعلى حد تعبير الباحث التونسي وسيم بلهادي، „من المشروع التحدث عن شمولية العلمانية“ (Belhedi 2011: 26)، حيث يشكل هذا المبدأ الركيزة لضمان حرية الضمير والمساواة في الحقوق للجميع، بغض النظر عن الجنس والتوجه الجنسي والدين.

المراجع

Amnesty International (2022), *Tunisie. Le nouveau projet de Constitution sape l'indépendance de la justice et affaiblit les garanties relatives aux droits humains*, 5 July, https://www.amnesty.org/fr/latest/news/2022/07/tunisia-new-draft-constitution-undermines-independence-of-judiciary-and-weakens-human-rights-safeguards/ (19.01.2023).

Attalaki (2021), *Religious Freedom Tunisia 2020*, https://attalaki.org/index.php/2021/03/06/elementor-282-3-3/ (05.01.2024).

Avon, Dominique (2017), Freedom of Conscience (« Ḥurriyat al-ḍamīr »). A Challenge for Arab-Islamic Authorities, in: *Facta Philosophica*, 26, 193–200.

Belhadj, Soumaya, and Wahid Ferchichi (2023), *'L'affaire 230' : La justice face à l'homosexualité*, Association de Défense des Libertés Individuelles (ADLI), https://adlitn.org/laffaire-230-la-justice-face-a-lhomosexualite/ (18.06.2024).

Belhedi, Wassim (2011), *Le principe de laïcité en droit international*, Tunis: Centre de publication universitaire.

Ben Achour, Yadh (2015), *La force du droit ou La naissance d'une constitution en temps de révolution (Pour Farouk Mechri)*, Le blog de Yadh Ben Achour, 25 January, http://yadhba.blogspot.com/2015/01/la-force-du-droit-ou-la-naissance-dune_25.html (25.06.2017).

Boukhayatia, Rihab (2023), *For Tunisian Women and Their Non-Muslim Fiancés, Marriage Remains a Stroke of Luck*, Nawaat, 16 September, https://nawaat.org/2023/09/16/for-tunisian-woman-and-their-non-muslim-fiances-marriage-remains-a-stroke-of-luck/ (12.02.2024).

Fédération internationale pour les droits humains (2022), *Tunisie : le référendum constitutionnel menace les droits acquis depuis la révolution*, 12 July, https://www.fidh.org/fr/themes/droits-des-femmes/tunisie-referendum-constitution-menace-droits-democratie-revolution (16.01.2023).

Ferchichi, Wahid (2019), *Tunisian Court Defends Advocacy of Homosexual Rights*, The Legal Agenda, 22 August, https://www.legal-agenda.com/en/article.php?id=5831 (24.07.2020).

Gallala-Arndt, Imen (2021), Tracing Tunisian Case Law on Freedom of Religion, Equality and Islamic Law, in: Schoeller-Schletter, Anja, and Robert Poll (eds), *Balancing Individual Rights, Religious Law and Equality. Landmark Decisions from Egypt, Kuwait and Tunisia*, Konrad Adenauer Stiftung, April, 35–53, https://www.kas.de/documents/265308/265357/Balancing+Inidividual+Rights%2C+Religious+Law+and+Equality.pdf/5e4cd2b6-372f-f15e-f462-23cdeb1e9a3a?version=1.0&t=1617987215625 (20.01.2025).

Hirschl, Ran (2010), *Constitutional Theocracy*, Cambridge: Harvard University Press.

Idrissi, Amal (2021), Religious Conscience or Religious Freedom? The Difference between Official Constitutional Norms and Actual Legal Restrictions in Morocco, Algeria, and Tunisia, in: *Religion & Human Rights*, 16, 2–3, 117–142.

Jelassi, Mohamed Amine (2020), *Processus de depénalisation de l'homosexualité. Expériences comparées et état des lieux en Tunisie*, Association Tunisienne de Défense des Libertés Individuelles (ADLI), https://adlitn.org/download/processus-de-depenalisation-de-lhomosexualite-experiences-comparees-et-etat-des-lieux-en-tunisie/ (18.06.2024).

Lewis, Bernard (2002), *What Went Wrong? Western Impact and Middle Eastern Response*, Oxford, New York: Oxford University Press.

Mezghani, Ali, Kalthoum Meziou-Doraï, Monia Ben Jémia, Souhayma Ben Achour, and Mokhtar Trifi (2012), *La liberté d'opinion, le sacré et la Justice. Le jugement du Tribunal de Première Instance de Mahdia du 28 mars 2012*, Dossier Juridique, 12 August, http://jabeurghazifree.blogspot.com/p/dossier-juridique.html (15.10.2020).

News24 (2017), Tunisia Bans Forced Anal Exams for Homosexuality, 22 September, https://www.news24.com/news24/Africa/News/tunisia-bans-forced-anal-exams-for-homosexuality-20170922 (13.10.2020).

Virgili, Tommaso (2022), *Islam, Constitutional Law and Human Rights: Sexual Minorities and Freethinkers in Egypt and Tunisia*, Abingdon, New York: Routledge.

نبذة عن المؤلف

توماسو فيرجيلي هو زميل أبحاث ما بعد الدكتوراه في قسم الهجرة والإندماج والانتقال عبر الوطنية في مركز WZB برلين للعلوم الاجتماعية، وباحث مشارك في مركز ويلفريد مارتنز للدراسات الأوروبية، وزميل سابق في مركز ميريان للدراسات المتقدمة في المنطقة المغاربية MECAM 2023-2024. يركز عمله بشكل أساسي على الإسلام السياسي والإسلام الليبرالي فيما يتعلق بالحقوق الفردية في أوروبا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وقد نشر مقالات أكاديمية وسياسية في هذا المجال، بالإضافة إلى كتاب „الإسلام والقانون الدستوري وحقوق الإنسان: الأقليات الجنسية والمفكرون الأحرار في مصر وتونس“ (Routledge 2022).
البريد الإلكتروني: tommaso.virgili@wzb.eu

IMPRINT

The MECAM Papers are an Open Access publication and can be read on the Internet and downloaded free of charge at: https://mecam.tn/mecam-papers/. MECAM Papers are long-term archived by MENALIB at: https://www.menalib.de/en/vifa/menadoc. According to the conditions of the Creative Commons Attribution-NonCommercial-ShareAlike 4.0 International Public License (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/legalcode), this publication may be freely reproduced and shared for non-commercial purposes only. The conditions include the accurate indication of the initial publication as a MECAM Paper and no changes in or abbreviation of texts.

MECAM Papers are published by MECAM, which is the Merian Centre for Advanced Studies in the Maghreb – a research centre for interdisciplinary research and academic exchange based in Tunis, Tunisia. Under its guiding theme “Imagining Futures – Dealing with Disparity,” MECAM promotes the internationalisation of research in the Humanities and Social Sciences across the Mediterranean. MECAM is a joint initiative of seven German and Tunisian universities as well as research institutions, and is funded by the German Federal Ministry of Education and Research (BMBF).

MECAM Papers are edited and published by MECAM. The views and opinions expressed are solely those of the authors and do not necessarily reflect those of the Centre itself. Authors alone are responsible for the content of their articles. MECAM and the authors cannot be held liable for any errors and omissions, or for any consequences arising from the use of the information provided.

Editor: Dr. Maria Josua

Editorial Department: Petra Brandt

Merian Centre for Advanced Study in the Maghreb (MECAM)
GIGA | Neuer Jungfernstieg 21
20354 Hamburg | Germany
https://mecam.tn
mecam-office@uni-marburg.de